

قرار رقم ٤٩٤  
تبنيد رقم ٤٩٤ على لائحة التفتيشات  
الصادرة على أساس التعريف المنسقة

إن المجلس الأعلى للجمارك ،  
بناءً على المرسوم رقم ٧٠٩٠، تاريخ ٣ كانون الثاني ٢٠٠٢ (تعيين رئيس وأعضاء  
المجلس الأعلى للجمارك)،  
بناءً على المرسوم رقم ١٣٣٤٧، تاريخ ١٠ أيلول ٢٠٠٤ (تعيين عضوين مناوبين في  
المجلس الأعلى للجمارك)،  
بناءً على المرسوم الإشتراعي رقم ١٢٣، تاريخ ١٢ حزيران ١٩٥٩، (الأحكام الخاصة  
بوزارة المالية - إدارة الجمارك)،  
بناءً على المرسوم رقم ٤٤٦١، تاريخ ١٥ كانون الأول ٢٠٠٠ (قانون الجمارك)،  
لاسيما المادة ٥٠ منه،  
بناءً على القرار رقم ٩٥، تاريخ ٢٠ كانون الأول ١٩٩٥ وتعديلاته، (تعريف الرسوم  
الجمركية وفقاً للنظام المنسق)،  
بناءً على استدعاء مستودع أنوية الاتحاد، تاريخ ١٤ تموز ٢٠٠٤،  
بناءً على قراره المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٥ أيلول ٢٠٠٤،  
وبعد إسطلاع رأي مدير الجمارك العام بإحالته رقم ١٧٨٦٦، تاريخ ٢٨ آب ٢٠٠٤،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : يبنّد الصنف المسمّى "PCA - Module for perfusor fm"، في البند التعريفي 9018.39 المقترن بمعدل رسم 5% من القيمة بحسب التعريف الجمركية وفقاً للنظام المنسق، باعتباره جهاز طبي لتعبير وتسجيل ومراقبة حجم السوائل العلاجية أثناء حقنها في جسم المريض، وهو بهذه الصفة من اللوازم المعدة حصراً للعمل مع الحقن الطبية .

المادة الثانية : ينشر هذا القرار ويبلغ، حيث تدعو الحاجة، ويعمل به بتاريخ صدوره ./.  
٢٨ أيار ٢٠٠٤

بيروت، في  
الرئيس

عضو

عضو مناوب

أكرم شديد

أسامه البابا

إيمون أبو خليل